

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

اسمحي لي أبتنا الفاضلة قبل أن أجيب على سؤالك أن أصل لك في هذا الباب الآتي :

### 1 - بالنسبة للسنن في الصلاة :

تنقسم قسمين

- أ-** سنن مؤكدة وهي التي يطلق عليها راتبة مع صلاة الفرد ( وهي التي واظب النبي صلى الله عليه وسلم )  
**ب-** وسنن مستحبة ( لم يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم ) .

### 2- التطوع :

نوعين

**أ-** تطوع مطلق ( يقتصر فيه على نية الصلاة )

**ب-** تطوع مقيد ( المقيد بعدد معين ) .

### السنن المؤكدة :

- 1- ورد عدة أحاديث منها ما هي عشر ركعات وهذا ما ورد عن بن عمر رضي الله عنهما ( ( حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة الصبح ) ) رواه البخاري
- 2- وورد بأنها اثنتي عشرة ركعة وهذا عن أم حبيبة بنت أبي سفيان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ( من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر ) ) رواه الترمذي وقال حسن صحيح ورواه مسلم مختصراً .

### السنن الغير مؤكدة :

- 1- سنة الظهر: ورد بأنها ثمان ركعات لحديث أم حبيبة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ( من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار ) ) رواه أحمد واصحاب السنن وصححه الترمذي وأبو داود.
- 2- سنة العصر : ركعتين أو أربع قبل العصر لحديث ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ( رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً ) ) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه وكذا صححه ابن خزيمة ، وحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم ( ( كان يصلي قبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنيبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ) ) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي وأبي داود وحسنه.

- أما دليل بأنهما ركعتين عموم قوله صلى الله عليه وسلم ( ( بين كل أذانين صلاة ) ) متفق عليه وصحيح أبي داود
- 3- سنة المغرب : ركعتان قبل المغرب لحديث عبد الله بن مغفل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ( صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ) ) ثم قال في الثالثة : ( ( لمن شاء ) ) رواه البخاري
- 4- سنن العشاء : ركعتان قبل العشاء لما رواه الجماعة من حديث عبد الله بن مغفل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( ( بين كل أذانين صلى بين كل أذانين صلاة ) ) ثم قال في الثالثة ( ( لمن شاء ) ) وحديث ابن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ( ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان ) ) ابن حبان.

هذا والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 04/05/2011

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com